

اهتمام بلدي المحرق بصيانة الرقعة الخضراء بالمحافظة

اقتراح مواقع جديدة تستوعب 130 عربة طعام بالمحرق

في خفض الكلفة وضمان انتظام وصول المياه إلى الأشجار. مواقع مقترحة لـ130 عربة طعام من جانب آخر، حضر المهندس محمد السهلي مدير عام بلدية المنطقة الشمالية، حيث استعرض أمام المجلس البلدي ملف عربات الطعام، موضحاً وجود عدد من المواقع المقترحة في محافظة المحرق لاستيعاب عربات الطعام. وتشمل المواقع المقترحة المنطقة المحاذية لشارع كورنيش «الساية»، بطاقة استيعابية تصل إلى 50 عربة، والساحل الواقع بين «أمواج» و«الديار»، واقع 15 عربة، إضافة إلى موقع جسر الشيخ خليفة بن سلمان بطاقة استيعابية تصل إلى 40 عربة، بإجمالي 130 عربة طعام جديدة مقترحة في محافظة المحرق.

الجولات الميدانية لمتابعة أوضاع الأشجار، وإعادة تقييم أعمال التشجير في عدد من الشوارع الرئيسية والمناطق السياحية، مع مراعاة اختيار أنواع الأشجار ومواقع زراعتها بما يتناسب مع طبيعة كل منطقة. ولفت الأعضاء إلى أن كثافة الأشجار في بعض المواقع قد تؤدي إلى حجب الرؤية عن الوجهات السياحية أو واجهات المحال التجارية والمنازل، بما يؤثر في المشهد الحضري والجمالي، مؤكداً أهمية تحقيق التوازن بين زيادة الرقعة الخضراء والمحافظة على الرؤية البصرية للموقع. وفيما يتعلق بشبكات السري في عدد من مناطق المحافظة، أكد الأعضاء أهمية توفير شبكات ري مستدامة، بديلة عن الاعتماد على الصهاريج، بما يسهم

إختصاصات التشجير، أجريت دراسة شاملة لاحتياجات المواقع، بما في ذلك المناطق التي سبق تشجيرها ولم تكن مشمولة بعقود صيانة. وفيما يتعلق بتصميم مواقع التشجير، أوضحت الوزارة أن إدارة التشجير تضم قسمًا مختصًا بالتصميم يتولى دراسة المواقع قبل تنفيذ المشروعات الجديدة، بما يراعي طبيعة كل موقع واحتياجاته. وحول أعمال الري، أشار ممثلو الوزارة إلى وجود خطة لدراسة احتياجات المناطق وتوسعة شبكات الري، إلى جانب العمل على زيادة ربط المواقع بشبكات الري، بما يضمن استدامة أعمال التشجير، مع مراعاة تأثير نوعية المياه المستخدمة في بعض المواقع على الأشجار. ومن جانبهم، أكد أعضاء المجلس أهمية تكثيف



أن بعضها لم يكن يشمل جميع متطلبات الصيانة من أدوات ومستلزمات وأعمال متخصصة. وأكد ممثلو الإدارة أنه منذ نهاية عام 2024 وبداية العام الماضي، وبعد نقل وتجميع

بدايتها مصحوبة بميزانيات صيانة تغطي جميع المواقع، الأمر الذي أدى إلى ظهور بعض الملاحظات في عدد من المناطق، فيما جرت محاولات لتغطية الاحتياجات من خلال العقود المتاحة، إلا

المرتبطة بالموازنات وعقود الصيانة، لا سيما مع التوسع مناقصات متخصصة لأعمال التشجير. وأشاروا إلى أنه مع إنشاء بعض التشجير وتوحيد الإختصاصات، تمت مراجعة احتياجات المواقع المختلفة، في ضوء التحديات السابقة

كتبت: مروة أحمد كشف ممثلو إدارة التشجير بوزارة شؤون البلديات والزراعة عن طرح مناقصات جديدة لصيانة المواقع الخضراء، بما يسهم في الحفاظ على استدامة الرقعة الخضراء في مختلف مناطق وشوارع المملكة، مؤكداً أن جميع العقود الجديدة سستضمن بنسداً خاصاً بأعمال الصيانة. جاء ذلك خلال اجتماع مجلس المحرق البلدي الذي عُقد صباح أمس الاثنين، بحضور عبدالعزيز النعار رئيس مجلس المحرق البلدي، والمهندس صالح بوهزاع نائب رئيس المجلس، والمهندس خالد القلاف مدير عام بلدية المحرق.

وأوضح ممثلو إدارة التشجير أن أعمال التشجير التي نُفذت في بداية إطلاق مبادرة التشجير عام 2022 تمت في ظل إمكانات وميزانيات محدودة، فيما نُفذ جانب من أعمال التشجير في محافظة المحرق بجهود العاملين في الأقسام البلدية

المختصة بالزراعة والحدائق، قبل التوسع لاحقاً في طرح مناقصات متخصصة لأعمال التشجير. وأشاروا إلى أنه مع إنشاء بعض التشجير وتوحيد الإختصاصات، تمت مراجعة احتياجات المواقع المختلفة، في ضوء التحديات السابقة

قضايا وحوادث

تقديم: إسلام محفوظ



بسبب صورية التسجيل والمانع الأدبي..

«المدنية» تقضي بإلغاء تسجيل مؤسسة باسم أب وتثبت ملكيتها لنجله



إخماد حريق اندلع في مقطورة لنقل المواد النفطية على شارع الملك حمد

إصابات، فيما تم قطع الحركة المرورية احترازيًا وتحويلها إلى شارع 96 بمنطقة الحسي، والجهات المختصة تباشر إجراءاتها في الموقع.

بأشرف الدفاع المدني إخماد حريق اندلع في مقطورة لنقل المواد النفطية على شارع الملك حمد باتحاد منطقة عسكر، من دون وقوع

حكم نهائي بالحبس سنة والإبعاد لآسيوي شارك في سرقة سيارة بالإكراه

وقام المتهم الثاني بالركوب معها في سيارة المتهم الأول، وتوجهوا إلى منطقة تولبي، وعند مرور المجني عليه، قاموا بالحقاق به وتتبعه حتى إحدى الإشارات ونزل المتهمان الأول والثاني من السيارة وهما يرتديان كمادات طبية باللون الأسود وقاما بالصعود إلى داخل سيارته. حيث سرقا هاتفه النقال، واستدرجا إلى أحد الأماكن في المنامة واعتديا عليها وسرقا السيارة بعد أن تمكنا بتلك الوسائل القسرية من شل مقاومة المجني عليه والاستيلاء على المسروقات والسيارة التي كانت تحتوي على هاتف آخر ومبلغ 500 دينار، ومحفظة نقود تحتوي على بطاقات بنكية وشخصية مملوكين للمجني عليه، وبعد أن قاد المتهم الأول سيارة المجني عليه إلى الأمام لمسافة التقى بالمتهم الثالث، وركب معها في سيارته، وترك سيارة المجني عليه.

أقرت محكمة التمييز حكمًا بحبس متهم مدة سنة وإبعاده نهائيًا عن البلاد بعد تنفيذ العقوبة، بعد أن شارك آخرين في سرقة مركبة ومبلغ نقدي من آسيوي بطريق الإكراه الواقع عليه، بأن قاموا بالتعرض له والاعتداء على سلامة جسمه بالطريق العام، وتمكنوا بتلك الوسيلة القسرية من الاستيلاء على المسروقات والفرار بها. وتعود تفاصيل الواقعة إلى أنه على أثر خلافات مالية سابقة بين المتهم الثاني الآسيوي والمجني عليه، قام المتهم الثاني بالاتصال بالمتهم الأول وطلب منه الحضور إلى قرب الصالة الرياضية التي يعمل بها، فتوجه إليه ومعه المتهم الثالث، وهناك طلب المتهم الثاني مساعدته في سرقة مبلغ مالي من المجني عليه بسبب خلاف، وأخبرهما بأن المجني عليه موجود بمنطقة تولبي، فوافق المتهمان الأول والثالث على ذلك،

الأمر الذي استخلصت منه المحكمة أنه المالك الحقيقي للمؤسسة وأن تسجيلها باسم والده كان صورياً. وأكدت المحكمة أن علاقة الأبوة بين طرفي النزاع تمثل مانعاً أدبياً يحول دون الحصول على دليل كتابي، بما يجيز إثبات الصورية بشهادة الشهود، وفقاً للمادة 64 من قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية، حيث انتهت المحكمة إلى أن حكم أول درجة وافق صحيح الواقع والقانون، وقضت بقبول الاستئناف وشكلاً ورفضه موضوعاً وتأبيد الحكم المستأنف، مع إلزام المستأنف بالمصاريف ومبلغ 30 ديناراً مقابل أتعاب المحاماة.

تسجيلها باسم والده وإعادة تسجيلها باسمه، مع إلزام والده بالمصاريف وأتعاب المحاماة والخبرة. ولم يرتض الأب الحكم فطعن عليه بالاستئناف، من بينها القصور في التسببب وإغفال دفاعه وطرح مستدلته، وعدم توافر المانع الأدبي الذي يسمح بإثبات الصورية بغير الكتابة، إلا أن محكمة الاستئناف رفضت هذه الأسباب، مؤكدة أنها اطمأنت إلى تقرير الخبرة المقدم أمام محكمة أول درجة، الذي خلص إلى أن الابن هو الذي تحمل تكاليف تجهيز الورشة وشراء الآلات والمعدات، وتولى إدارة النشاط وشؤون العاملين وسداد رواتبهم،



○ المحامية زينب غلوم.

يتيح له مباشرة الإجراءات المتعلقة بالمحل التجاري، إلا أن والده مؤخراً بدأ في الاستحواذ على المنشأة ومنعه من مباشرة عمله، حيث قضت محكمة أول درجة بناءً على تقرير الخبرة، إلى نبوت ملكية الابن الفعلية للمؤسسة، وقضت بإلغاء

باسم والده، مؤكداً أنه المالك الحقيقي للمؤسسة منذ أكثر من 15 سنة، وأن تسجيلها باسم والده تم صورياً بسبب وجود مانع أدبي بين الأب والابن، ولرغبته في الحفاظ على حقه في الحصول على بعض المخصصات المقررة لحدودي الدخل في ظل كونه عاطلاً عن العمل وقت إنشاء المؤسسة. وأوضح الابن أنه قام بإنشاء المؤسسة ومباشرة نشاطها فعلياً، كما تحمل من أمواله الخاصة تكاليف تجهيز الورشة وشراء الآلات والمعدات، وتولى إدارة النشاط وشؤون الموظفين، والتصرف في الحساب البنكي الخاص بالمؤسسة، فيما أصدر والده له توكيلاً رسمياً

قضت محكمة الاستئناف العليا المدنية برفض استئناف وتأبيد حكم الغي تسجيل مؤسسة فردية باسم صاحب السجل التجاري، وإعادة تسجيلها باسم نجله باعتباره المالك الفعلي للمنشأة، فيما ألزمت المحكمة بعد ثبوت أن تسجيلها باسم الأب كان صورياً بالإضافة إلى وجود مانع أدبي كتابي يقبض ملكية الابن الفعلية للمنشأة، فيما ألزمت المحكمة المستأنف بالمسروقات ومبلغ 30 ديناراً مقابل أتعاب المحاماة.

وقالت المحامية زينب غلوم: إن موكلها رفع دعوى طالب فيها بإثبات صورية تسجيل مؤسسة فردية مقيّدة بالسجل التجاري

«التمييز» تقرر المؤبد لمتهمين نفذوا تفجيرات أدت إلى وفيات وإصابات بالغة

الجنائية، التي نظرت الدعوى على عدة جلسات روعيت فيها جميع الضمانات القانونية المقررة، في مقدمتها حق الدفاع، وانتهت إلى الحكم بإدانة المتهمين ومعاقبتهم بالسجن المؤبد ومصادرة المضبوطات، وقد تأيدت تلك الأحكام استئنافياً، فطعن المتهمون فيها بالتمييز وقضت محكمة التمييز برفض تلك الطعون.

بمنطقتين مختلفتين وتفجيرها، ما أدى إلى وفيات وإصابات بالغة بعدد من الأشخاص. وقد أسفرت التحريات المكثفة عن تحديد هوية عناصر الجماعة المتورطين في تأسيسها والتخطيط لأعمالها وتصنيع العبوات المتفجرة المستخدمة في نشاطها الإرهابي. وفي ضوء ما أسفرت عنه التحقيقات أمرت النيابة العامة بإحالة المتهمين إلى المحكمة الكبرى

صرّح رئيس نيابة الجرائم الإرهابية بأن محكمة التمييز أصدرت أحكاماً بعدم قبول طعون عدد من المتهمين المدانين بالسجن المؤبد في قضية تأسيس والانضمام إلى جماعة إرهابية للقيام بأعمال عدائية وإرهابية ضد مملكة البحرين والإضرار بمصالحها. وتعود تفاصيل الواقعة إلى تلقي النيابة العامة بلاغاً بقيام جماعة إرهابية بزرع عبوات متفجرة

«التمييز» ترفض طعون محكوم عليهم بالسجن لتأييد الاعتداءات الإيرانية

وإشاعات كاذبة ومضللة من شأنها الإضرار بالأمن العام وإثارة الفرع بين الناس وإضعاف الروح المعنوية لدى المجتمع البحريني في ظل تعرضه للعدوان الغاشم. وبناءً على ما كشفت عنه التحقيقات وما قام ضد المتهمين من أدلة قاطعة على ارتكابهم الجرائم المسندة إليهم، فقد أمرت النيابة العامة بإحالتهم في القضايا المفيدة بشأنهم إلى المحاكمة، ونظرت المحكمة الكبرى

التواصل الاجتماعي. وكانت النيابة العامة قد باشرت التحقيق فيما تلقته من بلاغات من إدارة مكافحة الجرائم الإلكترونية، بشأن رصد صور ومقاطع مرئية وتعليقات منشورة بحسابات للمحكوم عليهم على مواقع التواصل الاجتماعي تتضمن تأييداً للاعتداءات الإيرانية الإرهابية التي استهدفت مملكة البحرين، وصوراً لأماكن محظور تصويرها، فضلاً عن نشرهم أخبار

صرّح رئيس نيابة الجرائم الإرهابية بأن محكمة التمييز أصدرت أحكاماً برفض طعون عدد من المتهمين المحكوم عليهم في قضايا متفصلة، بالسجن عما نسب إليهم من تأييد وتحريض الاعتداءات الإيرانية الإرهابية الآتمة على مملكة البحرين، وتصوير أماكن محظور تصويرها، والحصول على بيانات حيوية محظورة وإذاعتها، وكذلك إذاعة أخبار كاذبة وإشاعات، وذلك على خلفية ما نشره عبر مواقع

التي نشرها، فضلاً عن نشرهم أخبار